

Distr.: Limited
23 December 2017
Arabic
Original: English



الدورة الثانية والسبعون

اللجنة الخامسة

البند ١٤٨ من جدول الأعمال

تمويل الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية
للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين

مشروع قرار مقدم من رئيس اللجنة عقب مشاورات غير رسمية

تمويل الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين

إن الجمعية العامة،

أولا

تقرير الأداء الثاني عن ميزانية الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين
الدوليتين لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

وقد نظرت في تقرير الأداء الثاني للأمين العام عن ميزانية الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧^(١)، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢)، والتقارير المالية والبيانات المالية المراجعة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ وتقارير مجلس مراجعي الحسابات عن المحكمة الجنائية الدولية لمحكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤^(٣) وعن آلية تصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين^(٤) والتوصيات الواردة فيها،

(١) A/72/604

(٢) A/72/654

(٣) A/72/5/Add.13

(٤) A/72/5/Add.15



وافد تشيرير إلى قرارها ٢٤٠/٦٦ ألف المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ بشأن تمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين وإلى قراراتها اللاحقة بهذا الشأن، وآخرها القراران ٢٤٣/٧٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ و ٢٦٩/٧١ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، إضافة إلى قرارها ٢٦٧/٧١ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ عن تمويل المحكمة الجنائية الدولية لرواندا،

١ - *تحيط علما* بتقرير الأداء الثاني للأمين العام عن ميزانية الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧^(١)؛

٢ - *تؤيد* الاستنتاجات والتوصيات الواردة في الفرع الثالث - ألف من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)؛

٣ - *تقرر*، بالنسبة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، تسوية الاعتماد الذي يبلغ إجماليه ١٣٥ ٧٤٧ ٧٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة (صافيه ١٢٥ ١٥٣ ٥٠٠ دولار) الموافق عليه في قرارها ٢٦٩/٧١ لتمويل الآلية بخصم مبلغ إجماليه ٣ ٧٨١ ٦٠٠ دولار (صافيه ٤ ٥٦٨ ٨٠٠ دولار) ليصبح مجموع الاعتماد مبلغا إجماليه ١٣١ ٩٦٦ ١٠٠ دولار (صافيه ١٢٥ ٥٨٤ ٧٠٠ دولار)؛

ثانيا

ميزانية الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين لفترة السنتين

٢٠١٨-٢٠١٩

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن ميزانية الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩^(٥) وعن التقديرات المنقحة الناشئة عن آثار التغيرات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم^(٦)،

وقد نظرت أيضا في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذوي الصلة^(٧)،

١ - *تحيط علما* بتقرير الأمين العام عن ميزانية الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩^(٥) وعن التقديرات المنقحة الناشئة عن آثار التغيرات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم^(٦)؛

٢ - *تؤيد* الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٧)، رهنا بأحكام هذا القرار؛

٣ - *تأذن* للأمين العام بالدخول في التزامات بمبلغ لا يتجاوز إجماليه ٨٧ ٧٩٦ ٦٠٠ دولار (صافيه ٧٩ ٩٩٣ ٤٠٠ دولار) للإنفاق على الآلية لفترة السنة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨؛

(٥) A/72/396 و A/72/396/Corr.1.

(٦) A/72/641.

(٧) A/72/654 و A/72/7/Add.36.

- ٤ - **تقرر** أن يتألف مجموع الأنصبة المقررة لفترة السنة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ في إطار الحساب الخاص، البالغ ٨٤ ٠١٥ ٠٠٠ دولار، مما يلي:
- (أ) مبلغ ٨٧ ٧٩٦ ٦٠٠ دولار، يمثل مبلغ سلطة الالتزام للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨؛
- (ب) مخصصا منه مبلغ قدره ٣ ٧٨١ ٦٠٠ دولار، يمثل الانخفاض في الاعتماد النهائي لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، الذي وافقت عليه الجمعية العامة في الفقرة ٣ من الجزء الأول أعلاه؛
- ٥ - **تقرر أيضا** أن تقسّم فيما بين الدول الأعضاء مبلغا إجماليه ٤٢ ٠٠٧ ٥٠٠ دولار (صافيه ٣٧ ٧١٢ ٣٠٠ دولار) وفقا لجدول الأنصبة المقررة المطبق على الميزانية العادية للأمم المتحدة لعام ٢٠١٨؛
- ٦ - **تقرر كذلك** أن تقسّم فيما بين الدول الأعضاء مبلغا إجماليه ٤٢ ٠٠٧ ٥٠٠ دولار (صافيه ٣٧ ٧١٢ ٣٠٠ دولار) وفقا لجدول الأنصبة المقررة المطبق على عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لعام ٢٠١٨؛
- ٧ - **تقرر** أن تخصص، وفقا لأحكام قرارها ٩٧٣ (د-١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء، على النحو المنصوص عليه في الفقرتين ٥ و ٦ أعلاه، حصّة كل منها في صندوق معادلة الضرائب من الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين البالغة ٤٠٠ ٥٩٠ ٨ دولار والموافق عليها للألية لعام ٢٠١٨.

المرفق

تمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين لفترة
السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

الإجمالي	بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين (بدولارات الولايات المتحدة)	
٢٢٨ ٠٢٩ ٣٠٠	٢٠٦ ٤٩٨ ١٠٠	الاعتماد المقدر لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩
٤ ٧١٣ ٩٠٠	٣ ٨٩٠ ١٠٠	التقديرات المنقحة: آثار التغيرات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم
(٢٣٢ ٧٤٣ ٢٠٠)	(٢١٠ ٣٨٨ ٢٠٠)	توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية
٨٧ ٧٩٦ ٦٠٠	٧٩ ٩٩٣ ٤٠٠	توصيات اللجنة الخامسة فيما يتعلق بسلطة الالتزام للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨
٨٧ ٧٩٦ ٦٠٠	٧٩ ٩٩٣ ٤٠٠	مجموع مبلغ سلطة الالتزام لعام ٢٠١٨
مخصوصاً منه:		
٣ ٧٨١ ٦٠٠	٤ ٥٦٨ ٨٠٠	الاحتياجات الناشئة عن الاعتماد النهائي لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧
٨٤ ٠١٥ ٠٠٠	٧٥ ٤٢٤ ٦٠٠	المبلغ الصافي لعام ٢٠١٨
شاملاً:		
٤٢ ٠٠٧ ٥٠٠	٣٧ ٧١٢ ٣٠٠	الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء وفقاً لجدول الأنصبة المقررة المطبق على الميزانية العادية للأمم المتحدة لعام ٢٠١٨
٤٢ ٠٠٧ ٥٠٠	٣٧ ٧١٢ ٣٠٠	الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء وفقاً لجدول الأنصبة المقررة المطبق على عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لعام ٢٠١٨